



Distr.: General
19 May 2022
Arabic
Original: English

اتفاقية مكافحة التصحر



مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة عشرة

أبيدجان، كوت ديفوار، 9-20 أيار/مايو 2022

البند 1(د) من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية

وثائق تفويض الوفود

وثائق تفويض الوفود

تقرير المكتب النهائي المقدم إلى مؤتمر الأطراف

أولاً - مقدمة

- 1- عملاً بالمادة 19 من النظام الداخلي، "تقدّم وثائق تفويض الممثلين وكذلك أسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمانة الدائمة في موعد لا يتجاوز 24 ساعة بعد افتتاح الدورة إن أمكن. كما يُبلّغ أي تغيير لاحق في تكوين الوفد إلى الأمانة الدائمة. وتصدر وثائق التفويض إما عن رئيس الدولة أو الحكومة وإما عن وزير الخارجية أو تصدر، إذا كان الأمر يتعلق بمنظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي، عن السلطة المختصة في تلك المنظمة".
- 2- وبالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 20 من النظام الداخلي على أن "يفحص مكتب أي دورة وثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف لاتخاذ مقرر بشأنه".
- 3- وفي ضوء ما سبق، يقدّم هذا التقرير النهائي إلى مؤتمر الأطراف.

ثانياً - فحص وثائق التفويض

- 4- اجتمع المكتب، في 12 و19 أيار/مايو 2022، لفحص وثائق التفويض المقدمة من الأطراف في الاتفاقية.
- 5- وعُرضت على المكتب مذكرة مؤرخة 19 أيار/مايو 2022 موجهة من الأمين التنفيذي عن حالة وثائق تفويض الممثلين المشاركين في المؤتمر، بعد تحديث المعلومات الواردة في المذكرة السابقة المؤرخة 12 أيار/مايو 2022. وترد أدناه المعلومات الواردة في المذكرة المؤرخة 19 أيار/مايو 2022.



6- وتلقت الأمانة وثائق تفويض رسمية صادرة عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية، على النحو المنصوص عليه في المادة 19 من النظام الداخلي، من ممثلي الأطراف الـ 57 التالية المشاركة في المؤتمر: الاتحاد الأوروبي، الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، إسواتيني، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، آيسلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بنن، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشيكيا، تونس، الجبل الأسود، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، دولة فلسطين، دومينيكا، زمبابوي، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، السنغال، غواتيمالا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، اليابان.

7- وقُدمت وثائق التفويض الصادرة عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية بالفاكس أو بنسخة مصورة من ممثلي الأطراف الـ 28 التالية: أنتيغوا وبربودا، أوزبكستان، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بنغلاديش، بوتسوانا، تركيا، تشاد، جامايكا، الجزائر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جنوب أفريقيا، سورينام، سويسرا، سيشيل، غرينادا، غيانا، الفلبين، فنلندا، فيجي، كمبوديا، كندا، لبنان، المكسيك، موزامبيق، نيجيريا، هنغاريا، هولندا.

8- وأبلغت المعلومات المتعلقة بتعيين الممثلين المشاركين في المؤتمر إلى الأمانة، في شكل رسائل أو مذكرات شفوية صادرة عن الوزارات أو السفارات أو البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة أو مكاتب أو سلطات حكومية أخرى أو عن طريق المكاتب المحلية للأمم المتحدة، من الأطراف الـ 51 التالية المشاركة في المؤتمر: إثيوبيا، الأردن، إريتريا، أوروغواي، أوغندا، باراغواي، بليز، بنما، بوتان، توغو، جزر القمر، جمهورية تانزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب السودان، جيبوتي، زامبيا، سان تومي وبرينسيبي، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، الكامرون، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، كينيا، ليبيريا، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

9- وتلقت الأمانة وثائق تفويض رسمية صادرة عن رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو عن وزير الخارجية من مراقب واحد: الكرسي الرسولي.

10- واقترح الرئيس أن يقبل المكتب وثائق تفويض جميع الممثلين المشار إليهم في مذكرة الأمين التنفيذي المؤرخة 19 أيار/مايو 2022، على أن تُرسل وثائق التفويض الرسمية الخاصة بالممثلين المشار إليهم في الفقرتين 7 و 8 أعلاه إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن. ويقبل المكتب هذا الاقتراح ويوافق على تقديم هذا التقرير ومشروع المقرر ICCD/COP(15)/L.16 إلى المؤتمر.